

العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي (دراسة تأصيلية)

د. أحمد محمد الفاتح منصور الصديق^(١)

(١) الأستاذ المساعد: جامعة المجمعة - كلية التربية بالمجمعة

جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم - السودان: مجلة كلية الشريعة السنة الأولى - العدد الأول - ربيع الثاني ١٤٣٨ هـ - يناير ٢٠١٧ م

مستخلص

العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي دراسة هدفت إلى إبراز شمولية الإسلام واستغراق أحكامه وتشريعاته لجميع مناحي الحياة، وإلى إظهار أن أحكام الشرع الحنيف التي تقوم على مقاصد وأهداف، وإظهار مقاصد الشريعة في العلاقات الاجتماعية وبيان وسائل محافظتها على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود والعدم، والهدف الأساسي من الدراسة هو الإسهام في حل بعض مشكلات المجتمعات الإسلامية وفق رؤية تأصيلية، ولتحقيق هذه الأهداف سلك الباحث المنهج الاستقرائي لتتبع النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع والمنهج التحليلي للجمع والربط بين النصوص، وأسفرت الدراسة عن نتائج تمثلت في شمول التشريع الإسلامي لكافة مناحي الحياة، وأن الإسلام ليس عقيدة وشرية فقط بل كذلك سلوك يمارسه المسلم مع غيره من بين البشر، وأن العلاقات الاجتماعية لها أهداف وغايات مقصودة للشارع، كما أبرزت الدراسة دور العلاقات الاجتماعية في استقرار المجتمعات والدول، وأوصت بتضمين المناهج التعليمية ما يغرس القيم الإسلامية في النفوس، ونبذ العصبية القبلية، وتحقيق العدالة والمساواة بين كافة أفراد المجتمع المسلم، وجعل القيم والأخلاق الإسلامية واقعا معيشاً في الحياة.

مقدمة

مقاصد الشريعة الإسلامية تعد من أبواب أصول الفقه الجليلة؛ لأنها بحثت أهداف النصوص وفلسفة وأسرار التشريع، ولكونها تبرز أن التشريع الإسلامي يدور حول كليات، تخدمها أحكام جزئية كثيرة متناثرة في أبواب شتى من أبواب الفقه الإسلامي، وباستقراء وتتبع نصوص الشرع وجمع ما تفرق منها، تبرز الأهداف والمقاصد التي رُمى إليها الشارع الحكيم من هذه التشريعات، ويدل هذا بدوره على أن أحكام الشرع الحنيف ليست منقطعة مبتورة عن بعضها، بل يكمل ويخدم بعضها بعضاً لتحقيق أهداف ومقاصد منشودة؛ فإذا كان الشرع على هذا القدر من الرقي والإحكام؛ فينعدم إذا التناقض بين أحكامه، وكيف يوجد فيه تناقض وهو من عند الله العليم الحكيم قال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)^(١).

وبناءً عليه فإن النظرة المقاصدية للشريعة وأحكامها هي النظرة المثلى؛ لكوننا نستطيع بها تحقيق أهداف وغايات التشريع، بخلاف النظرات الجزئية القاصرة التي ربما تؤدي إلى مخالفة مقاصد الشريعة العامة، بل تؤدي إلى مخالفة المقصد الجزئي للنص المتمسك به نفسه.

سبب اختيار الموضوع هو ما تعانیه بعض مجتمعات المسلمين اليوم من فقد للسلم الاجتماعي الذي أدى إلى تفكك وعدم استقرار وحروب في هذه المجتمعات، فيسعى البحث لتلمس مواطن الخلل بغرض تلمس وسائل العلاج.

أهمية الموضوع تنبع من أهمية السلم الاجتماعي الذي ينمو ويقوى في المجتمع الذي تسوده المؤاخاة والألفة والمودة، هذا السلم الذي يؤدي بدوره إلى قوة المجتمع وتماسكه وقوة الدولة وصلابتها، فقوة الدول ليست ناتجة كما يتوهم البعض عن قوة الجيوش والشرطة فقط بل للجانب الاجتماعي أهمية كبرى في استقرار الدول وقوتها، كما تبرز أهمية كذلك في كونه يؤصل للعلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي ويبرز المقاصد الشرعية التي تهدف الشريعة لتحقيقها من العلاقات الاجتماعية ووسائل تحقيق هذه المقاصد التي تمثل منهج الإسلام التفصيلي لبناء مجتمع معافى من الأمراض الاجتماعية، قائم على المبادئ وقيم الإسلام.

مشكلة البحث تكمن في بروز ظاهرة تفكك وتقسيم المجتمعات المسلمة بل وحروب داخلها، يرجع ذلك إلى أمور عديدة من أهمها أسباب اجتماعية، وفي غالب الظن أن العلاقات الاجتماعية بين أفراد وجماعات هذه المجتمعات لعبت دوراً بارزاً فيما آلت إليه أحوالهم؛ لهذا فقد أهتم البحث بتلمس طريق الهدى ومنهج الإسلام في الإبقاء على العلاقات الاجتماعية سليمة

(١) سورة النساء: ٨٢

ومعافاة من الأمراض.

يهدف الباحث من خلال هذا البحث لتحقيق الآتي:

- ١- إبراز شمولية الإسلام واستغراق أحكامه وتشريعاته لجميع مناحي الحياة.
 - ٢- إظهار إن أحكام الشرع الحنيف تقوم على حكم وعلل ومقاصد.
 - ٣- اظهار مقاصد الشريعة في العلاقات الاجتماعية.
 - ٤- بيان وسائل محافظة الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود.
 - ٥- بيان وسائل محافظة الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جانب عدم.
 - ٦- الإسهام في حل بعض مشكلات المجتمعات الإسلامية بطرح معالم الحل.
- منهج البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث يتم استقراء النصوص المتعلقة بموضوع البحث وجمعها ودراسة هذه النصوص وتحليلها لاستخراج العلل والحكم والمقاصد والأحكام التي دلت عليها هذه النصوص.

هيكل البحث:

- المبحث الأول: تعريف مقاصد الشريعة والمقاصد المرعية من العلاقات الاجتماعية.
- المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة والعلاقات الاجتماعية.
- المطلب الثاني: المقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية.
- المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب الوجود.
- المطلب الأول: المساواة.
- المطلب الثاني: التكافل الاجتماعي.
- المطلب الثالث: مكارم الأخلاق.
- المطلب الرابع: صلة الأرحام.
- المبحث الثالث: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب عدم.
- المطلب الأول: منع فساد ذات البين.
- المطلب الثاني: منع التمييز بين أفراد المجتمع.
- المطلب الثالث: النهي عن مساوئ الأخلاق.
- المطلب الرابع: النهي عن التعصب والعصبية.
- الخاتمة: تشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف المقاصد والمقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية

المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة الإسلامية والعلاقات الاجتماعية

أولاً: تعريف مقاصد الشريعة:

المقاصد لغة: قصد لها عدة معانٍ أقرب هذه المعاني إلى ما نحن فيه ما جاء في مختار الصحاح: (القصد إتيان الشيء، وبابه ضرب، تقول: قصده، وقصد له، وقصد إليه، كله بمعنى واحد)^(١)، وقيل أيضاً: (قصدت الشيء، وله، وإليه، قصداً من باب ضرب طلبته بعينه، وإليه قصدي، ومقصدي بفتح الصاد، واسم المكان بكسرها، نحو مقصد معين)^(٢). المقاصد بمعناها اللغوي العام هي: (الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها التي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساع شتى)^(٣).

المقاصد اصطلاحاً: عرفها الدكتور أحمد الريسوني قوله: (هي المعاني والغايات والآثار والنتائج التي يتعلق بها الخطاب الشرعي والتكليف الشرعي ويريد من المكلفين السعي والوصول إليها)^(٤)، فالأحكام الشرعية ليست مقصودة لذاتها بل لمصالح تحققها، فجميع الأحكام الشرعية ما شرعت إلا لجلب مصلحة أو لدفع مفسدة.

أقسام المقاصد:

قسمت المقاصد إلى أقسام عديدة، باعتبارات^(٥) مختلفة، والتقسيم المتعلق بما نحن فيه هو تقسيمها باعتبار الشمول: إلى مقاصد عامة، وخاصة، وجزئية.

المقاصد العامة هي: (المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا يختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة فيدخل في هذا أوصاف الشريعة، وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، لكنها ملحوظة في أنواع كثير منها)^(٦).

(١) مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)

المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط: ٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ج ١ / ص ٢٢٤.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ت، ج ٢ / ص ٥٠٤.

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية العلامة الطاهر بن عاشور، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري، ٢٠١١م، ص ٢٥٣.

(٤) مدخل إلى مقاصد الشريعة، أ.د. أحمد الريسوني، دار الأمان ودار السلام، ط: ١-١٤٢١هـ - ٢٠١٠م، ص ٧.

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع السعودية - الرياض، ط: ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ١٧٨.

(٦) مقاصد الشريعة ابن عاشور ص ٨٢

المقاصد الخاصة هي: (الأهداف والغايات والمعاني الخاصة بباب معين من أبواب الشريعة أو أبواب متجانسة منها، أو مجال معين من مجالاتها: وذلك كمقاصد العبادات جميعاً، ومقاصد المعاملات، ومقاصد الجنايات، أو مقاصد باب من أبواب الشريعة كمقاصد المتعلقة بباب الطهارة كله، أو باب البيوع)^(١).

المقاصد الجزئية وهي: مقاصد كل حكم على حدة من أحكام الشريعة من: إيجاب، أو نيب، أو تحريم، أو كراهة، أو شرط مثال ذلك قولنا: الصداق في النكاح مقصوده إحداث المودة بين الزوج والزوجة والإشهاد مقصوده تثبيت عقد النكاح دفعا للتنازع والجدود)^(٢). وعرفت بأنها هي: (الأسرار التي وضعتها الشريعة عند كل حكم من أحكامها)^(٣). وهذا البحث لا يدور حول مقصد نص واحد، كما لا يناقش المقاصد العامة للشريعة وإنما يبحث في المقاصد الخاصة بباب واحد وهو باب العلاقات الاجتماعية، عليه فإن البحث يندرج تحت المقاصد الخاصة.

ثانياً: تعريف العلاقات الاجتماعية:

وعرفت العلاقات الاجتماعية بتعريفات عدة منها: (تفاعل فرد مع أفراد آخرين مؤثراً فيهم ومتأثر بهم)^(٤). فما دام انها علاقة فهي بين اثنين فأكثر. والمقصود بالعلاقات الاجتماعية في هذا البحث الروابط التي تربط بين مكونات المجتمع المسلم سواء أكان هذا الرابط بين الأفراد رجل وامرأة، أو رجل ورجل مثلاً، أو بين مجموعة من الناس مع مجموعة أخرى مثل: الروابط التي تربط بين القبائل داخل المجتمع.

المطلب الثاني: المقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية

خلق الله الإنسان وفطره على الميل للاجتماع مع بني جنسه وجعل حاجاته عند غيره من بني البشر، يقول ابن خلدون^(٥): (أن الاجتماع الإنساني ضروري، يعبر الحكماء عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم)^(٦).

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة: اليوبي ص ٤١١

(٢) مدخل إلى مقاصد الشريعة: الريسوني، ص ١٢

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، ط: ٥، ١٩٩٣م، ص: ٧

(٤) مبادئ علم الاجتماع: احمد رأفت عبد الجواد، مكتبة نهضة الشرق، د.ت، ص: ٥٠.

(٥) عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون المؤرخ العالم الاجتماعي ولد سنة ٧٣٢هـ اصله من اشبيلية ومولده ومنتشأه بتونس اشتهر بكتابه العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر وأوله المقدمة وهي تعد من أصول علم الاجتماع توفي بمصر ٨٠٨هـ - الاعلام للزركلي ج ٣ / ص ٣٣٠

(٦) مقدمة ابن خلدون: ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب - دمشق، ط: ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م، ج: ١ / ص ١٣٧.

وباجتماع الجنس البشري تنشأ بين أفرادها علاقات، وهذه العلاقات التي تقوم بين الناس تتباين وتختلف في النوع والشكل، ومن أعظم هذه العلاقات وأهمها، العلاقة التي تربط بين الرجل والمرأة تحت الرباط الشرعي؛ لأن هذه العلاقة هي المكون الأولى للمجتمع، وهي الأسرة، يقول الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً)^(١)، تبرز في هذه العلاقة المقاصد المرعية للشريعة الإسلامية في العلاقات الاجتماعية، وهو تحقيق المودة والتراحم والتحابب بين أفراد المجتمع المسلم، فالعلاقة داخل بيت الزوجية وفي نواة المجتمع المسلم الأولى قائمة على المودة والمحبة، وهذا ما كانت عليه حياته صلى الله عليه وسلم في بيته، وينداح هذا المقصد من داخل الأسرة ليعم جميع المجتمع، وهذا المقصد ماثور في نصوص الشرع، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا)^(٢)، يقول الطبري في تفسيرها: (رقيقة قلوب بعضهم لبعض، لينة أنفسهم لهم، هينة عليهم لهم)^(٣)، كما يبرز هذا المعنى جليا في سنته صلى الله عليه وسلم من خلال كثير من أقواله وأفعاله، من ذلك ما في الصحيحين من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى)^(٤)، فالمجتمع المسلم يقوم على هذه القيم النبيلة والأهداف السامية وهي: التراحم والتوادة والتعاطف، وذهبت الشريعة إلى أبعد من ذلك، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم التحابب شرطا للإيمان فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم)^(٥).

ويظهر هذا المقصد جليا كذلك في اللبنة الأولى التي قامت عليها الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة، فإذا نظرنا إلى أفعاله صلى الله عليه وسلم عند تأسيسه للدولة المسلمة نجدها انقسمت إلى شقين: شق قصد منه إقامة الدين، وذلك من خلال بنائه للمسجد النبوي، والشق

(١) سورة الروم: ٢١

(٢) سورة الفتح: ٢٩

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٢١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م. ج ٢٢ / ص ٢٦١.

(٤) صحيح البخاري تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، ط: ٣، تح: د. مصطفى ديب، كتاب الآداب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم ٦٠١١، ج ٥: ص ٢٢٣٨.

(٥) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: ٢٦١هـ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د. ت، كتاب الإيمان، باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأن محبة المؤمنين من الإيمان، رقم ٥٤، ج ١: ص ٧٤.

الأخر إقامة المجتمع المعافى الذي يقيم ويطبق هذا الدين، فقام بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار؛ حتى لا يقوم المجتمع المسلم على نظام الطبقات طبقة الأنصار وهم أصحاب الأرض والمال، وطبقة المهاجرين الفقراء الذي تركوا أرضهم وأموالهم في مكة، فيقوم المجتمع المسلم على الحقد والكرهية المتولدة عن النظام الطبقي، فالواقع أن المجتمع المسلم: (قد أقامه الرسول صلى الله عليه وسلم على الإخاء الكامل؛ الإخاء الذي تمحى فيه كلمة «أنا»، ويتحرك الفرد فيه بروح الجماعة ومصحتها وآمالها، فلا يرى لنفسه كيانا دونها، ولا امتدادا إلا فيها. ومعنى هذا الإخاء أن تذوب عصبية الجاهلية؛ فلا حمية إلا للإسلام. وأن تسقط فوارق النسب واللون والوطن، فلا يتأخر أحد أو يتقدم إلا بمروءته وتقواه، وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الأخوة عقدا نافذا؛ لا لفظا فارغا، وعملا يرتبط بالدماء والأموال؛ لا تحية تثرثر بها الألسنة، ولا يقوم لها أثر. وكانت عواطف الإيثار والمواساة والمؤانسة تمتزج في هذه الأخوة، وتملاً المجتمع الجديد بأروع الأمثال.)^(١)

إذن تحقق هذا المقصد وأصبح واقعا معيشاً في حياة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتجاوز مجتمع المدينة المنورة مرحلة محبة المسلم لأخيه المسلم إلى مرحلة الإيثار: وهي أن يقدم المسلم أخاه على نفسه، كما في قوله تعالى: (... وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا، وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)^(٢).

من خلال ما سبق يبدو جليا أن الإسلام ليس عقيدة يحملها المسلم في قلبه، أو عبادة يمارسها بينه وبين ربه فقط، بل هو أشمل وأعم فهو بالإضافة لذلك سلوكاً يعيشره ويسعى به المسلم بين أبناء جنسه وداخل مجتمعه، نقل علال الفاسي^(٣) عن الكاتب الفرنسي مارسيل كابي قوله: (القرآن كتاب موحى به وهو يفوق ما عرف من هذا النوع كثيرا فإن العقيدة الروحية التي بينها؛ تصلح أن ينعكس نورها على الحياة الاجتماعية، وهذا سر قوة الإسلام وسماحته وحدته)^(٤).

وخلاصة ما سبق يمكن القول أن المقاصد المرجو تحقيقها من العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع المسلم هي بناء مجتمع قوي مترابط متماسك مسلم، يسوده الأمن والسلام يتحقق ذلك بنشر المودة والمحبة الألفة داخل المجتمع.

(١) فقه السيرة: محمد الغزالي السقا، ت: ١٤١٦هـ، دار القلم - دمشق، تخريج الأحاديث: محمد ناصر الدين الألباني، ط: ١، ١٤٢٧هـ، ص: ١٩٠.

(٢) سورة الحشر: ٩

(٣) علال أو محمد علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله الفاسي الفهري زعيم وطني ومن كبار الخطباء والعلماء بالمغرب ولد بفاس ١٣٢٦هـ وتعلم بالقرويين أسس أول نقابة للعمال، وعمل ضد الاستعمار أنشأ حزب الاستقلال، مصنفاته مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، و النقد الذاتي، والحماية الإسبانية في المغرب من الوجهة التاريخية والقانونية توفي ١٣٩٤هـ. الاعلام للزركلي ج ٤ / ص ٢٤٦

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي ص ٢٠٩

المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود

المودة والمحبة والألفة المؤدية إلى السلم الاجتماعي داخل المجتمع المسلم، هو مقصد الشرع الحنيف، ولتحقيق هذا المقصد أرست الشريعة مبادئ وأحكام تقيم هذا المقصد وتمنع زواله، فالأحكام الجزئية التي دلت عليها الأدلة التفصيلية ما هي إلا وسائل لتحقيق المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية.

قال ابن جزى المالكي^(١): (فالمقاصد هي المقصودة لنفسها، والوسائل هي التي توصل إلى المقاصد)^(٢)، عليه فقد تم المحافظة على السلم الاجتماعي داخل المجتمع المسلم بوسائل تحقق هذا السلم وتجعله ماثلاً أمام العيان، فهي وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود، كما منعت الشريعة كل ما يؤثر على السلم الاجتماعي بوسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة العدم.

وقد حافظت الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود من خلال دعائم ومرتكزات واضحة المعالم أرستها أحكام الشريعة وهي:

المطلب الأول: المساواة

المساواة داخل المجتمع الواحد في الحقوق والواجبات بين جميع مكونات المجتمع دون التمييز بين أفرادهم بسبب عرق أو جنس تُعد من الأسباب المؤدية إلى إحساس أفراد هذا المجتمع بالانتماء إليه، الانتماء الذي يقود أفراد هذا المجتمع إلى المحافظة على استقراره والعمل على تحقيق مصالحه، لهذا كانت المساواة من الدعائم الأساسية للمجتمع المسلم فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع التي أكد فيها على القيم الأساسية التي سعى طول حياته لترسيخها وأوصى فيها بأهم الوصايا للأمة، يؤكد على قيمة المساواة فيقول في وسط أيام التشريق: (يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى...)^(٣)، فكانت المساواة دعامة أساسية من الدعائم التي قامت عليها الدولة المسلمة في العهد النبوي، وفي

(١) محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي، أبو القاسم ٦٩٣ - ٧٤١ هـ = ١٢٩٤ - ١٣٤٠ م: فقيه من العلماء بالأصول واللغة، من أهل غرناطة. من كتبه «القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية وتقريب الوصول إلى علم الأصول و التسهيل لعلوم التنزيل في التفسير، قال المقرئ: فقد وهو يحرض الناس يوم معركة طريف، الأعلام للزركلي ج ٥ / ص ٣٢٥.

(٢) تقريب الوصول إلى علم الأصول: أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزى الكلبي الغرناطي المالكي ٦٩٣ - ٧٤١ هـ، مكتبة ابن تيمية ومكتبة العلم جدة ط: ١، ١٤١٤ هـ، تح: محمد المختار الشنقيطي، ص ٢٥٣.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت: ٢٤١ هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، وطبعة مؤسسة قرطبة للنشر - مصر، رقم ٢٣٤٨٩، ج: ٥، ص: ٤١١، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

عهد الخلفاء الراشدين، ويحكي لنا التاريخ الإسلامي الكثير من الوقائع التي تثبت ذلك، من ذلك ما رواه أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: (أتى رجل من أهل مصر إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين عائد بك من الظلم قال: عدت معاذاً قال: سأبقت ابن عمرو بن العاص فسبقته فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه فقدم فقال: عمر أين المصري خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر اضرب ابن الأكرمين قال أنس: فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه، فما ألقه عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصري: ضع على صلعة عمرو فقال: يا أمير المؤمنين إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه حتى تمنينا أنه يرفع عنه فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا قال يا أمير المؤمنين لم أعلم ولم يأتني^(١)، لذا فالمساواة قيمة أساسية من القيم التي يقوم عليها المجتمع المسلم ومرتكز من المرتكزات التي ينبني عليها.

المطلب الثاني: الأخلاق:

الأخلاق من المرتكزات الأساسية التي تقوم عليها العلاقات الاجتماعية ويمكن تعريف الأخلاق بأنها: (هيئة في النفس راسخة عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية)^(٢).

وبناء على هذا التعريف يدخل في الأخلاق ما كان حميدا وما كان سيئاً لهذا نبه عليه الغزالي^(٣) بقوله: (...الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت تلك الهيئة خلقا حسنا وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا)^(٤)، والمساواة لا تخرج عن هذا، وإنما أفردتها بالبحث لأهميتها.

الأخلاق الحسنة هي الدعامة الرئيسية التي يقوم عليها المجتمع المسلم، وهي السمة البارزة من سمات هذا المجتمع، ومن الخطأ النظر إلى الأخلاق على أنها من الكماليات، أو أنها سمة وصفة يتصف بها الفرد ويزكي بها نفسه، وليس لها دخل بالعلاقات الاجتماعية فهذه نظرة قاصرة جدا للأخلاق وذلك للآتي:

(١) فتوح مصر وأخبارها، تأليف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري دار الفكر - بيروت - ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ط: ١، تح: محمد الحجيري، ج ١ / ص ٢٩٠.

(٢) إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ٥٠٥هـ، دار المعرفة - بيروت، ج ٣ / ص ٥٢.

(٣) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد أبو حامد الطوسي الفقيه الشافعي قدم نيسابور من شيوخه أمام الحرمين وصف بقول (الغزالي بحر مغدق)، سافر إلى القدس ودمشق العراق ومصر من مصنفاته إحياء علوم الدين والمستصفي، ورجع إلى بلده طوس ومات بها كانت ٥٠٥هـ. الوافي بالوفيات ج ١ / ص ٢١١، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج ٦ / ص ٢٠١

(٤) المصدر السابق ج ٣ / ص ٥٢

أولاً: علاقة الأخلاق بالعلاقات الاجتماعية في كون الشريعة نظرت الى صلاح المجتمع من خلال صلاح الفرد فلا يصلح هذا المجتمع إلا بصلاح أفراده، يقول العلامة الطاهر بن عاشور^(١): (ولما كان العالم كلا مركبا من آحاد الناس، ومملوءاً بأفعالهم، وهم يقتربون ويتعدون من هذه الدرجة بمقدار نفوذ سلطان الدين إلى نفوسهم ومساعدتهم كان إصلاحه غير حاصل إلا بإصلاح أجزائه القابلة للإصلاح، وهو إصلاح نفوس آحاد الناس، إذ كما كان المبني على الفاسد فاسد يكون المبني على الصالح صالحاً)^(٢)، فمن هذا الباب دعت الشريعة للأخلاق الحميدة.

ثانياً: للأخلاق مكانة سامية في ديننا الحنيف، يقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)^(٣) فقوله: (إنما) أداة حصر، فدل حصره صلى الله عليه وسلم الغرض من مبعثه على إتمام مكارم الأخلاق على علو شأن الأخلاق في الإسلام، بل إن الأخلاق مربوطة بالإيمان كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان)^(٤)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (الحياء والإيمان قرنا جميعا، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر)^(٥)، وفي السنة كذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)^(٦)، فكل من الحياء وعدم إيذاء الجار وإكرام الضيف والصمت مقابل الكلام القبيح كل هذه الأفعال من الأخلاق وربطها بالإيمان دال على عدم انفكاك الأخلاق عن الإيمان، وعن تلازمهما.

الأخلاق الحسنة ليس لها وقت أو مكان محدد، بل هي صفة تصاحب المسلم في كل تعاملاته مع الناس فعن أبي نرزي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن)^(٧).

(١) محمد الطاهر بن عاشور ١٢٩٦-١٣٩٣ هـ = ١٨٧٩-١٩٧٣ م: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس. مولده ووفاته ودراسته بها. عين (عام ١٩٣٢) شيخاً للإسلام مالكيًا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة مقاصد الشريعة الإسلامية وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام والتحرير والتنوير في تفسير القرآن، صدر منه عشرة أجزاء، وغيرها. الأعلام للزركلي ج ٦ / ص ١٧٤.

(٢) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام محمد الطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع تونس والمؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ط: ٢، ص ١٠.

(٣) مسند أحمد: الإمام أحمد بن حنبل، مسند أبو هريرة، رقم ٨٩٥٢، ج ١٤ / ص ٥١٣.

(٤) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم ٩، ج ١ / ص ١١.

(٥) المستدرک علی الصحیحین، تألیف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، ط: ١، تح: مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الإيمان، رقم ٥٨، ج ١ / ص ٧٣.

(٦) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم ٦٠١٨، ج ٨ / ص ١١.

(٧) سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أبو عيسى ت: ٢٧٩ هـ، تح: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرته الناس، رقم ١٩٨٧، ج ٤ / ص ٣٥٥.

ومدار الأخلاق وأركانها ثلاثة أمور وهي ما ورد عن الحسن البصري^(١) قال: (حسن الخلق بسط الوجه وبذل الندى وكف الأذى)^(٢)، فالركن الأول للأخلاق سلبي هو الامتناع عن إيذاء الآخرين، فلا يكون صاحب خلق من يؤذي الناس، ثم يليه الشق الإيجابي وهو بذل الندى وبسط الوجه، ويدخل فيهما كل معروف، وجماع ذلك قوله تعالى: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)^(٣)، وعن جعفر الصادق^(٤) أنه قال في هذه الآية: (أمر الله نبيه بمكارم الأخلاق)^(٥).

والأخلاق الحميدة كثيرة لكن، أكثرها تأثيراً على العلاقات الاجتماعية - في نظري - هي:
١. الإحسان:

(هو فعل ما ينفع غيره بحيث يصير الغير حسناً به، كإطعام الجائع أو يصير الفاعل به حسناً بنفسه)^(٦)، عليه فقد يكون الإحسان إلى الغير وقد يكون الإحسان للنفس.

وعرفوا الإحسان كذلك بقولهم: (فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير)^(٧)، وهذا المعنى العام دلت عليه الآيات والأحاديث منها قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى) ^(٨)، وقال تعالى: (واعبدوا الله وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم)^(٩) وقوله تعالى: (وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)^(١٠)، وفي السنة قوله صلى

(١) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبا سعيد. وكان أبوه من أهل بيسان فسبي فهو مولى الأنصار ولد في خلافة عمر وحنكه عمر بيده، وكانت أمه تخدم أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فربما غابت فتعطيه أم سلمة ثديها تعلقه به إلى أن تجيء أمه فيدر عليه ثديها فيشربه، عاصر الحسن خلقاً كثيراً من الصحابة فأرسل الحديث عن بعضهم، وسمع من بعضهم. وتوفي الحسن في ١١٠هـ. صفة الصفوة ج ٢ / ص ١٣٧.

(٢) إحياء علوم الدين: الغزالي ج ٣ / ص ٥٣.

(٣) سورة الأعراف: ١٩٩.

(٤) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق كان مشغولاً بالعبادة عن حب الرياسة، روى عن أبيه وعن عطاء بن أبي رباح وعكرمة وآخرين، وروى عنه من التابعين جماعة منهم أيوب السختياني ومن الأئمة مالك والثوري وشعبة وآخرين. وتوفي بالمدينة سنة ١٤٨هـ. صفة الصفوة ج ١ / ص ٣٩١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ت: ٦٧١هـ، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط: ٢ ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ج ٧ / ص ٣٤٥.

(٦) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تح: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ص: ٥٣.

(٧) التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ت: ٨١٦هـ، تح: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص: ١٢.

(٨) سورة النحل: ٩٠

(٩) سورة النساء: ٣٦

(١٠) سورة البقرة: ١٩٥

الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ)^(١).

الإحسان بهذا الشمول يدخل فيه كل خلق كريم دعت إليه الشريعة السمحة وكل خصلة حميدة، وكل عمل فيه تحقيق مصلحة ومطلوب للغير، وكل قول جميل للناس هو من باب الإحسان،، وتأثير الإحسان عظيم على العلاقات الاجتماعية، فبالإحسان تملك قلوب الناس كما قال الشاعر^(٢)

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم ... فطالما استعبد الإنسان، إحسان

ولعل الشريعة إذا دعت إلى الإحسان فقط من غير تفصيل في أمر الأخلاق لكفى لدخول جميع الأخلاق الحميدة في الإحسان.

٢. العفو:

وهو (ترك إنسان استوجب عقوبة فعفوت عنه)^(٣)، وحاجة الناس للعفو لكون الإنسان خلق غير كامل يصدر منه الصواب والخطأ: فيصدر منه الخطأ في حق الله، كما في مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم)^(٤)، فلما كان الخطأ وارداً من الإنسان في حق الله، فمن باب أولى في حق أخيه الإنسان، عليه شرع الله العفو والصفح عن الزلل والخطأ الذي يقع من المسلم تجاه أخيه المسلم، ورغب فيه، ورفع من درجة العافين عن الناس فقال سبحانه وتعالى: (الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)^(٥)، وأثاب الله العافين عن الناس بجنس فعلهم، بأن جعل جزاءهم العفو عن زلاتهم ومعاصيهم، كما عفا عن زلات وهفوات إخوانهم تجاههم، فالجزاء من جنس العمل قال تعالى: (... وَلِيَعْفُوا وَيَلِصَّفُحُوا. أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ)^(٦). وتأثير قيمة العفو عظيمة على العلاقات الاجتماعية؛ إذ أن المعتدي يكون متوقعا لرد المعتدى عليه، فيفاجئه بعدم الرد، بل بالصفح والعفو فيحيل هذا العلاقة من عداوة إلى علاقة حميمة، كما قال الله تعالى: (وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ)^(٧).

(١) صحيح مسلم: مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، رقم ١٩٥٥، ٣: ص ١٥٤٨.

(٢) حياة الحيوان الكبرى: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، الشافعي ت: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢، ١٤٢٤ هـ، قاله: أبو الفتح علي بن محمد البستي، ج ١ / ص ٢٥٠

(٣) العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي البصري (٥١٧٠هـ)، تح مهدي الخوزمي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.، ج ٢ / ص ٢٥٨

(٤) صحيح مسلم: مسلم كتاب التوبة، باب سقوط الذنب بالاستغفار والتوبة، رقم ٢٧٤٩ ج ٤: ص ٢١٠٦.

(٥) سورة آل عمران: ١٣٤

(٦) سورة النور: ٢٢

(٧) سورة فصلت: ٣٤

٣. الوفاء:

هو (ملازمة طريق المواصلة ومحافظة عهد الخلاء)^(١) من القيم الإسلامية الرفيعة وذات أثر كبير على العلاقات بين الناس، فحينما توجد قيمة الوفاء بين شخصين أو مجموعتين من الناس، يسعى كل من طرفي هذه العلاقة إلى تحقيق مصالح الطرف الآخر ومصالح المجتمعين معا ويتحقق بذلك الانتماء للمجتمع، لان البحث عن مصلحة المجتمع هو من أبرز سمات الانتماء إلى هذا المجتمع، وقد ضرب لنا النبي صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في الوفاء، كقيمة فعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال في أسارى بدر (لو كان المطعم بن عدي^(٢) حيا ثم كلمني في هؤلاء الننتى^(٣) لتركتهم له)^(٤)، وكان المطعم بن عدي قد أدخل النبي صلى الله عليه وسلم في جواره عندما عاد من الطائف بعد رده أهل الطائف، فلم ينس له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الموقف رغم كفر المطعم وكان وفيا له .

٤. حفظ اللسان:

اللسان من الجوارح التي يقل اهتمام الناس بها والمحافظة عليها، رغم أن الشارع الحكيم اهتم به أشد الاهتمام؛ لخطورة الكلمة، ولكونها إذا خرجت إما أن تؤدي إلى خير أو إلى شر، فأمر الله عباده بأن لا يقولوا إلا خيراً قال تعالى: (وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا)^(٥)، يؤكد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت...)^(٦)، وما يرتكب من معاصي باللسان كثيرة، وأثرها مدمر للعلاقات الاجتماعية بين الناس؛ لذلك حرمها الشارع الحكيم جميعها، فقد حرمت الشريعة الغيبة التي هي ذكر الشخص بما يكره في غيبته وإن كان ما ذكر موجوداً فيه، قال تعالى: (وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ)^(٧)، كما حرمت البهتان: وهو رمي الأبرياء بما

(١) التعريفات: الجرجاني ص ٢٥٣

(٢) المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، من أشرف قريش، وكان أقلهم أذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع من الطائف، ومات المطعم بمكة كافراً، قبل بدر وهو ابن بضع وتسعين سنة. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم أبو الفرج بن الجوزي ج ٣ / ص ١٥٥

(٣) النتن الرائحة الكريهة وسمى المشركين ننتى لكفرهم وقبح فعلهم، بتصرف من لسان العرب: ابن منظور ج ١٣ / ص ٤٢٦

(٤) صحيح البخاري، صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى من غير أن يخمس، رقم ٣١٣٩، ج ٤ / ص ٩١.

(٥) سورة الإسراء: ٥٣

(٦) صحيح مسلم: مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، رقم ٤٧، ج ١: ص ٦٨.

(٧) سورة الحجرات: ١٢

ليس فيهم قال تعالى: (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا، ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا، فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا)^(١)، ومن معاصي اللسان النميمة.
٥. السماحة:

وقد عرف العلامة الطاهر بن عاشور السماحة بقوله: (سهولة المعاملة فيما اعتاد الناس فيه المشادة، فهي وسط بين الشدة والتساهل)^(٢)، وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا الخلق كما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى)^(٣). يدعو النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين إلى السماحة في تعاملهم و السماحة صفة أصيلة من صفات الإسلام، يقول بن عاشور: (فرجع معنى السماحة إلى التيسير المعتدل وهي معنى اليسر الموصوف به الإسلام)^(٤)، فالإسلام دين السماحة واليسر، وقد أثرت سماحة الإسلام والمسلمين الأوائل في غير المسلمين فدخلوا في الإسلام، أفلا تؤثر في علاقة المسلمين فيما بينهم؟.

ومن الأخلاق التي تحقق مقصود الشارع من المحافظة على العلاقات الاجتماعية، أداء الأمانة: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)^(٥). ومنها الوفاء بالعهد، يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)^(٦).

المطلب الثالث: التكافل الاجتماعي

هو المرتكز الثالث الذي تقوم عليه العلاقات الاجتماعية في الإسلام، ويمكن تعريف التكافل الاجتماعي بأنه: (أن يتضامن أبناء المجتمع ويتساندوا فيما بينهم سواء أكانوا أفراداً أو جماعات، حكماً أو محكومين على اتخاذ مواقف إيجابية كراعية لليتيم... أو سلبية كتحریم الاحتكار.. بدافع من شعور وجداني عميق)^(٧).

التكافل الاجتماعي بهذا المعنى أصل من أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ويظهر ذلك جلياً من خلال استقراء نصوص الشرع الحنيف، وليس ذكر بعض الأدلة من باب حصر النصوص التي دلت على هذا الأصل، بل هي من باب التمثيل فقط، فقد أمرت وحثت الشريعة

(١) سورة النساء: ١١٢

(٢) أصول النظام الاجتماعي ابن عاشور ص ٢٥

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، رقم ٢٠٧٦، ج ٣ / ص ٥٧.

(٤) أصول النظام الاجتماعي ابن عاشور ص ٢٦

(٥) سورة النساء: ٥٨

(٦) سورة المائدة: ١

(٧) التكافل الاجتماعي في الإسلام عبد الله ناصح علوان دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت، ص ٩.

بالإنفاق على المحتاجين والفقراء داخل المجتمع المسلم، وجعلته من القربات التي يتقرب بها العبد لربه يقول تعالى: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) × إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا^(١)، وجعلت الشريعة الزكاة ركنا أساسيا من أركان الإسلام الخمسة، وفرضا على المسلم يجب أدائه ويعاقب على تركها في الدنيا والآخرة، وإذا نظرنا إلى أهداف الزكاة وأثرها في حياة المجتمع نتوصل إلى: (إن الزكاة جزء من نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام، ذلك التكافل الذي لم يعرفه الغرب إلا في دائرة ضيقة وهي دائرة التكافل المعيشي بمساعدة الفئات العاجزة والفقيرة، وعرفه الإسلام في دائرة أعمق وأفسح بحيث يشمل جوانب الحياة المادية والمعنوية)^(٢).

ويدل على التكافل كذلك ما في الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم)^(٣)، وهذا مظهر من مظاهر التكافل، يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ويحث عليه.

يتعدى شأن التكافل في الإسلام مجرد الأمر به والحث عليه، ويصل شأنه إلى نفي الإيمان عمن لا يحس بمعاناة إخوانه وجيرانه، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس المؤمن الذي يببب وجاره إلى جنبه جائع)^(٤). ومن مظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام بل ربما يمكن القول أنها من أسمى عمليات التكافل الاجتماعي في تاريخ البشرية جميعاً، المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.

التكافل أثره عظيم على المجتمع المسلم: هو ترياقٌ للحقد الاجتماعي، وأحد وسائل منع الجرائم الناجمة عن الفقر، يقول عبد الله ناصح علوان^(٥): (ولا يخفي أن مبدأ الزكاة حين طبق في العصور الإسلامية السالفة نجد فيه محاربة الفقر وأقام التكافل الاجتماعي ونزع من القلوب حقد الفقراء على الأغنياء وقلل كثيرا من الجرائم الخلقية والاجتماعية؛ وذلك بإزالة أسبابها من الفقر والحاجة وعود المؤمنين على البذل والسخاء، وهياً سبل العمل لمن لا يجد المال)^(٦).

(١) سورة الإنسان: ٨-٩

(٢) فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة: يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٩٧٣، ٥١٣٩٣، م: ١٩٧٣، ص: ٨٨.

(٣) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الشركة، باب الشراكة في الطعام والنهد والعروض، رقم ٢٣٥٤، ج: ٢، ص: ٨٨.

(٤) المستدرک للحاكم كتاب البر والصلة رقم ٧٢٠٧، ج: ٤، ص: ١٨٤.

(٥) عبد الله ناصح علوان ١٣٤٧-١٤٠٧هـ، الفقيه والداعية ولد في مدينة حلب تخرج من الأزهر كلية أصول الدين ١٩٥٢م حصل على الدكتوراه من باكستان، نرّس بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، و من مصنّفاته أحكام الزكاة على ضوء المذاهب الأربعة وتربية الأولاد في الإسلام والتكافل الاجتماعي في الإسلام وغيرها. تكلمة معجم المؤلفين: عمر رضا، ص ٣٥٦.

(٦) التكافل الاجتماعي في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، ص ٦٢

إذن التكافل الاجتماعي أحد وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود، ويتحقق هذا التكافل بالنفقات الواجبة والمندوبة، وبكل أداة مشروعة تحققه ولا تتعارض مع نصوص الشرع، لثبوت كونه مصلحة تسعى الشريعة إلى تحقيقها.

المطلب الرابع: صلة الرحم

اللبنة الأولى للمجتمع المسلم تنشأ من اجتماع رجل وامرأة على وجه مشروع ولكل منهما أصول وينتج عن هذه الأسرة فروع فمن الطبيعي أن ينتمي الفرع للأصل ولا ينقطع الأصل عن الفرع، هذه العلاقة الطبيعية حض عليها الإسلام، ورتب الله تعالى عليها الأجر والثواب العظيم، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: (من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه)^(١)، وفي المسند عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله عز وجل لما خلق الخلق، قامت الرحم، فأخذت بحقو الرحمن، قالت: هذا مقام العائذ من القطيعة، قال: أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك)^(٢).

فهذا الترابط بين الأصول والفروع والحواشي سبب من الأسباب المؤدية إلى تقوية الروابط الاجتماعية داخل المجتمع المسلم.

من خلال ما سبق يظهر جليا عناية الشريعة الفائقة بأسباب تقوية العلاقات والروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم، فقد سعت لتحقيق ذلك بوسائل عدة وطرق مختلفة.

المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب عدم

المطلب الأول: منع فساد ذات البين

بعث الله الرسل وانزل الكتب وأقام الشرائع تحقيقا لمصلحة الناس، يقول ابن عاشور: (مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحد وهو حفظ نظام العالم وصلاح أحوال أهله فالصلاح مراد الله تعالى.... وقال تعالى على لسان بعض رسله (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)^(٣) (٤) فإذا كان تحقيق الصلاح مقصود الشرائع كلها فإن الفساد الذي هو ضد الصلاح سعت الشرائع كلها بوجه عام و الشريعة الإسلامية بوجه خاص لمنعه في كل مناحي الحياة قال تعالى: (تَوَلَّى سَعَى فِي

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب بسط الرزق، رقم ٢٠٦٧، ج ٣ / ص ٥٦

(٢) مسند الإمام أحمد، رقم ٨٣٦٧، ج ١٤ / ص ١٠٣

(٣) سورة هود: ٨٨

(٤) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: ابن عاشور ص: ١٠

الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ^(١)، ومن أعظم الفساد ما كان في العلاقات الاجتماعية بين الناس. فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالقة^(٢) وذات البين هي: (الخصلة التي تكون وصلة بين القوم من قرابة ومودة ونحوهما)^(٣)، فعبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فسادها بالخالقة لعظم ما يترتب على فساد البين من أضرار على الأفراد والمجتمعات والدول، فإذا كانت الخالقة تذهب بالشعر ولا تترك منه شيئاً فإن فساد ذات البين يذهب بالدين ولا يبقى منه شيئاً.

المتأمل للأحكام الشرعية المبثوثة في كثير من أبواب الفقه يجدها تضع السياجات العالية والأسوار المنيعة لمنع فساد ذات البين من هذه الأحكام على سبيل المثال النهي عن بيع وخطبة المسلم على بيع وخطبة أخيه فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ... وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْثَاهَا)^(٤)، يقول ابن القيم^(٥): (أن الشارع صلوات الله عليه نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه أو يستام على سوم أخيه أو يبيع على بيع أخيه، وما ذاك إلا أنه ذريعة إلى التباغض والتعادي)^(٦)، ومنها كذلك النهي عن زواج المرأة على عمتها وخالتها، فعن جابرًا رضي الله عنه، قال: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا)^(٧)، يقول بن القيم: (حتى لو رضيت المرأة بذلك لم يجز؛ لأن ذلك ذريعة إلى القطيعة المحرمة)^(٨).

(١) سورة البقرة: ٢٠٥

(٢) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد. ج: ٤، ص: ٢٨٠، مسند الإمام أحمد، د. ت، كتاب الأدب، باب اصلاح ذات البين، رقم ٤٩١٩ ج: ٦، ص: ٤٤٤.

(٣) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي ت: ٦٨٥هـ، تح: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ج: ٣، ص: ٢٦٤.

(٤) صحيح البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، رقم ٢١٤٠، ج: ٣، ص: ٦٩، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على الخطبة، رقم ١٤١٣، ج: ٢، ص: ١٠٣٣.

(٥) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية اخذ عن جماعة و لازم ابن تيمية وعتقل معه بالقلعة، من تصانيفه مفتاح دار السعادة، والتفسير القيم، وزاد المعاد ومراحل السائرين بن منازل إياك نعبد وإياك نستعين وغيرها كثير ت: ٥٧٥١ هـ. الوفي بالوفيات: خليل ابيك الصفدي ج: ٢ / ١٩٦٦، ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي ت: ٧٩٥ هـ، تح: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، ط: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، ج: ٥ / ص: ١٧٥.

(٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٥٧٥١ هـ، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، ج: ٣ / ص: ١١٧.

(٧) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، رقم ٥١٠٨، ج: ٧ / ص: ١٢، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجميع بين المرأة وعمتها وخالتها، رقم ١٤٠٨، ج: ٢ / ص: ١٠٢٨.

(٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين ج: ٣ / ص: ١١

المطلب الثاني: منع التمييز بين أفراد المجتمع

التمييز بين مكونات المجتمع الواحد له آثار سلبية وخطيرة على المجتمع ؛ فإنه يخلق الحقد والكراهية في نفوس من وقع عليهم التمييز تجاه الآخرين، لهذا منعه الشرع الحنيف بجميع أشكاله وأنواعه، يقول تعالى: (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ) ... إلى قوله (فَتَكُونَنَّ مِنَ الظَّالِمِينَ)^(١)، نزلت في شأن من جاؤوا للنبي صلى الله عليه وسلم وقالوا: (إِنَّا نُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعُرْبُ فَضْلَنَا)^(٢)، فمنعت الآية التمييز؛ لأن له آثاراً غير حميدة على المجتمع المسلم.

وفي السنة ما يؤكد منع التمييز في العلاقات الاجتماعية بين الفقراء الأغنياء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه كان يقول: (شر الطعام طعام الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم)^(٣).

المبدأ الشرعي هنا هو أن كلا من الشرفاء والوضعاء مسخرون لبعضهم، فصاحب المهنة الوضيعة مسخر لخدمة صاحب المهنة المرموقة، وصاحب المهنة المرموقة بدوره مسخر لصاحب المهنة الوضيعة، ولا غنى لبعضهما عن بعض فلا امتياز لأحد على الآخر، فهذه سنة الله في خلقه يقول تعالى: (وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)^(٤)، جاء في تفسيرها: (يسخر الأغنياء للفقراء فيكون بعضهم سبباً لمعاش بعض)^(٥).

المطلب الثالث: النهي عن مساوئ الأخلاق

فاذا كانت الأخلاق الحميدة لها تأثير إيجابي على العلاقات الاجتماعية، فإن سوء الخلق له أثر سلبي يؤدي إلى فساد العلاقات الاجتماعية، وكثرة الأخلاق السيئة التي نهى عنها وهي ذات تأثير على العلاقات الاجتماعية اذكر بعضها وعلى سبيل الاجمال لعدم احتمال المقام للاستقصاء، وهي:

١. الظلم: له أثر كبير وخطير على العلاقات الاجتماعية ؛ إذ يمتلأ قلب المظلوم حقدا وكراهية ضد الظالم، سواء وقع الظلم من فرد أو من جماعة أو من الدولة ؛ لهذا فقد حرم الله الظلم، وشددت النصوص الشرعية في النكير على الظلمة من ذلك قول الله

(١) سورة الأنعام: ٥٢

(٢) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٦ / ص ٤٣٢

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من تركه الدعوة فقد عصى الله ورسوله، رقم ٥١٧٧، ج ٧ / ص ٢٥.

(٤) سورة الزخرف: ٣٢

(٥) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ١٦ / ص ٨٣

- تعالى: (وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا) ^(١) وقوله: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) ^(٢)، وقوله: (وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا) ^(٣)، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(٤).
٢. السخرية: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) ^(٥).
٣. احتقار الناس: قال تعالى: (وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) ^(٦).
٤. سوء الظن والغيبة والنميمة و التجسس يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِمَّا ظَنَّنَا بِبَعْضِ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ) ^(٧).
٥. الغش: قال تعالى: (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ) ^(٨) وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) ^(٩).
٦. خيانة الأمانة، وعدم الثقة: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ) ^(١٠).
٧. الإيذاء بلا داع: قال تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا) ^(١١)، وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) ^(١٢).

(١) سورة طه: ١١١

(٢) سورة الشورى: ٤٠

(٣) سورة الفرقان: ١٩

(٤) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب الظلم ظلمات يوم القيامة، رقم ٢٤٤٧، ج ٣ / ص ١٢٩.

(٥) سورة الحجرات: ١١

(٦) سورة لقمان: ١٨

(٧) سورة الحجرات: ١٢

(٨) سورة المطففين: ١-٢

(٩) سورة النساء: ٢٩

(١٠) سورة الأنفال: ٢٧

(١١) سورة الاحزاب: ٥٨

(١٢) صحيح البخاري ج ١ / ١١، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده رقم ١٠، مسلم ج ١ / ٦٥، كتاب الإيمان، باب

٨. نقض العهد: قال تعالى: (وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا) (١).
٩. الغدر والخداع: قال تعالى: (...إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا) (٢).
١٠. قول السوء: قال تعالى: (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا، إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا) (٣).
١١. سوء معاملة اليتيم والفقير: قال تعالى: (فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ، وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ) (٤).
١٢. النهي عن الحسد: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام) (٥).

١٣. التدخل الضار: إذا كان في التدخل ظلم للبعض على حساب البعض الآخر قال تعالى: (وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِئًا) (٦).
١٤. وهذا قليل من كثير وغيض من فيض، ولعل كثرة ما دلت النصوص على منعه مما يضر بالعلاقات الاجتماعية يدل على رعاية الشارع الحكيم أشد الرعاية للعلاقات الاجتماعية بين الناس، و السبب أثر العلاقات الاجتماعية الكبير على استقرار المجتمعات والدول.

المطلب الرابع: النهي عن التعصب والعصبية

من الوسائل التي اتخذتها الشريعة للمحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب عدم منع العصبية والتعصب فما هي العصبية، وعلى ماذا ترتكز، وما هي مضارها، وكيف نتخلص منها؟

تعريف العصبية: ذكرت معاجم اللغة عدة معاني للعصبية (٧) وأقرب المعاني لما نحن فيه أن أصل العصبية من عصبه الرجل وهم: (بنوه وقرايته لأبيه، وإنما سموا عصباً لأنهم عصبوا به أي أحاطوا به، فالأب طرف والابن طرف، والعم جانب والأخ جانب. والجمع العصبات. والتعصبُ من العصبية) (٨).

تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم ٤١.

(١) سورة النحل: ٩١

(٢) سورة النساء: ١٠٧

(٣) سورة النساء: ١٤٨

(٤) سورة الضحى: ١٠-١١

(٥) صحيح البخاري ج ٥، ص ٢٢٥٣، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، رقم ٥٧٢٨.

(٦) سورة النساء: ٨٥

(٧) العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ت: ١٧٠هـ، تج: د مهدي الخزومي، د إبراهيم

السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت، ج ١ / ص ٣٠٨.

(٨) الصحاح: الجوهري الفارابي ج ١ / ص ١٨٢.

العصبية والتعصب عرفها صاحب لسان العرب بأنها: (المحاماة والمدافعة. وتعصبنا له ومعه: نصرناه. وعصبة الرجل: قومه الذين يتعصبون له)^(١).

العصبية للقبلية، وجعل الانتماء لها فوق كل انتماء، له آثار سيئة جدا على المجتمعات؛ ولهذا نهى الشارع عنها، فعن جابر بن عبد الله قال كسع^(٢) رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فاجتمع قوم ذا وقوم ذا وقال هؤلاء يا للمهاجرين وقال هؤلاء يا للأنصار فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعوها فإنها منتنة قال ثم قال ألا ما بال دعوى أهل الجاهلية، ألا ما بال دعوى أهل الجاهلية)^(٣)، الحديث فيه دلالة واضحة على منع العصبية والانتماء الضيق للقبيلة الذي يمثل صفة من صفات المجتمعات الجاهلية المتخلفة، فالجاهلية ليست الفترة الزمنية، وإنما هي احوال وصفات.

وإذا نظرنا إلى فكرة العصبية نجدها تقوم على تمييز جنس على آخر، وفكرة تمايز الأجناس فكرة خاطئة للآتي:

أولاً: أصل الناس واحد فالبشر جميعا من تراب، منه أبيهم آدم، يقول تعالى: (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ)^(٤)، وفي الحديث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ” إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، وفاجر شقي، والناس بنو آدم، و آدم من تراب، لينتهين أقوام فخرهم برجال، أو ليكونن أهون عند الله من عدتهم من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن)^(٥).

ثانياً: عدم وجود جنس خالص غير مختلط بغيره حتى يتميز عن الآخرين، يقول أهل علم الاجتماع: (والحقيقة أنه لا يوجد في عالم اليوم سلالة أو جنس نقي وأصبح الحديث الآن عن ذلك حديث خرافة ولا يمت إلى الواقع الكائن بصلة يستند إليها، فاشترك الناس في اللغة أو الدين وأسلوب الحضارة ونمط الحياة يكفل وحدة في فكرهم، وفي الوعاء المتضمن لهذا الفكر، ومن جهة أخرى فإن الاختلاط بين البشر وعلى أوسع نطاق بحكم تقدم المواصلات والهجرات والمصاهرة)^(٦)، فكم ممن سكن الجزيرة العربية وليس بعربي، وكم ممن سكن خارج الجزيرة العربية وهو عربي أصيل.

(١) لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي ت: ٥٧١١هـ، دار صادر - بيروت، ط: ٣ - ١٤١٤هـ، ج١/ ص ٦٠٦.

(٢) كسع: أن تضرب بيدك أو برجلك بصدر قدمك على دبر إنسان أو شيء، لسان العرب: ابن منظور ج٨/ ص ٣٠٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، ج٤/ ص ١٨٣.

(٤) سورة المؤمنون: ١٢

(٥) مسند أحمد، مسند أبو هريرة، رقم ٨٧٣٦، ج١٤/ ص ٣٤٩، صححه الالباني.

(٦) مبادئ علم الاجتماع رأفت عبد الجواد ص ٥٥

ثالثاً: اختلاف الأجناس جعله الله لمصلحة الناس، وليس للتنافس الضار، فالتباين في الجنس عامل قوة وخير، فما من فرد أو جماعة إلا وفيها نقص تحتاج إلى من يكمله، يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا...) (١)، فالاختلاف من أهدافه التعارف لا التناحر.

وللعصبية مضار كثيرة منها:

أولاً: أنها سبب للضعف الاجتماعي، يقول ابن خلدون: (إن القلوب إذا تداعت إلى أهواء الباطل، والميل إلى الدنيا، حصل التنافس وفسا الخلاف وإذا انصرفت إلى الحق، ورفضت الدنيا والباطل وأقبلت على الله اتحدت وجهتها فذهب التنافس وقل الخلاف وحسن التعاون والتعاقد، واتسع نطاق الكلمة لذلك فعظمت الدولة) (٢).

ثانياً: سبب لضعف الدول يقول ابن خلدون: (إن الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قل أن تستحكم فيها دولة، والسبب في ذلك اختلاف الآراء والأهواء... لأن كل عصبية ممن تحت يدها تظن في نفسها منعة وقوة) (٣).

حل مشكلة العصبية في الانتماء للإسلام ودخول الجميع تحت مظلته، فالانتماء في الإسلام ليس للون ولا لجنس ولا لقومية، وإنما الراية واللواء الذي يضم الجميع وينتمون إليه هو الإسلام، والتمايز بين الناس ليس على أي أساس من هذه الأسس، إنما التمايز بالقرب والبعد من الله، يقول تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأَكُمُ) (٤)، يقول شيخ علماء الاجتماع: (إن الدعوة الدينية تزيد الدولة في أصلها قوى على قوى العصبية التي كانت لها من عددها، والسبب في ذلك كما قدمناه أن الصبغة الدينية تذهب بالتنافس والتحاسد الذي في أهل العصبية، وتفرد الوجهة إلى الحق فإذا حصل لهم شيء لأن الوجهة واحدة، والمطلوب متساو عندهم وهم مستميتون عليه، وأهل الدولة التي هم طالبوها وإن كانوا أضعافهم فأغراضهم متباينة بالباطل وتخاذهم لتقية الموت حاصل فلا يقاومونهم وإن كانوا أكثر منهم، بل يغلبون عليهم ويعاجلهم الفناء بما فيهم من الترف والذل... (٥))، والناظر إلى السيرة النبوية يبرز له ذلك جلياً من خلال معركة مؤتة واليرموك والقادسية، ويؤكد ابن عاشور هذا المعنى وهو الانتماء للإسلام: (فجعل جامعة الدين هي الجامعة الحق للمسلمين، وأبقى ما عداها من الجوامع

(١) سورة الحجرات: ١٣

(٢) مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون ١ / ٢١٣

(٣) مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون ج ١ / ص ٣٢٦

(٤) سورة الحجرات: ١٣

(٥) مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون ج ١ / ص ٣١٤

جوامع فرعية تعتبر صالحة ما لم تعد على الجامعة الكبرى بالانحلال^(١)، فلا يُمنع الانتماء للقبيلة، إنما الممنوع تقديم القبيلة على الإسلام، فالانتماء للإسلام أولاً ثم لا يضر بعد ذلك الانتماء للقبيلة. وأخيراً يجدر التنبيه عليه أن ما يختص بالعلاقات الاجتماعية داخل المجتمع المسلم ليس خاصاً بالمسلمين، بل بالمسلمين وغير المسلمين من أهل الذمة، وهذا بوجه عام إلا ما دل الدليل على استثنائهم منه من الأحكام التي فيها تمكين وتسليط الكافرين على المؤمنين، فهذه لها أحكام أخرى، يقول ابن القيم: (فإن الله سبحانه لما نهى في أول السورة عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء، وقطع المودة بينهم وبينهم، توهم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه، وكتبه على كل شيء، وإنما المنهي عنه تولي الكفار والإلقاء إليهم بالمودة)^(٢).

يقول القراني^(٣) المالكي: (وأما ما أمر به من برهم ومن غير مودة باطنية... فعلى سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة... وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم وإيصالهم لجميع حقوقهم وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله.... وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا - صلى الله عليه وسلم - وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دماننا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكنا عز وجل ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالاً لأمر ربنا عز وجل، وأمر نبينا - صلى الله عليه وسلم - لا محبة فيهم ولا تعظيماً لهم)^(٤).

(١) اصول النظام الاجتماعي: ابن عاشور ص ١٠٧

(٢) أحكام أهل الذمة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، رمادى للنشر - الدمام، يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، ط: ١، ١٤١٨ - ١٩٩٧م ج ١ / ص ٦٠٢.

(٣) أحمد بن أبي العلاء ادريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المصري القراني انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك أخذ عن العز بن عبد السلام والشريف الكوكي من مصنفاته الذكيرة في الفقه والتنقيح في الأصول و الفروق سمي القراني نسبة للقرافة (وماهي القرافة حتى يتم المعني حتى لا تكون فسرت الماء بالماء)، توفي سنة ٦٨٤هـ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى ت: ٧٩٩هـ، تح: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت، ج ١ / ص ٢٣٦.

(٤) الفروق: للقراني ج ٣ / ص ١٥

الخاتمة

بعد هذا التطواف في موضوع العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي نخرج بالنتائج التالية: شمول التشريع الاسلامي لجميع مناحي الحياة. الإسلام ليس عقيدة يحملها المسلم في قلبه أو عبادة يمارسها بينه وبين ربه فقط، بل هو أشمل وأعم فهو بالإضافة لذلك سلوك يعيشه ويسعى به بين أبناء جنسه وداخل مجتمعه. العلاقات الاجتماعية لها أهداف مقصودة للشارع الحكيم. الرعاية الكبيرة من التشريع الإسلامي للعلاقات الاجتماعية يدل على أهمية هذه العلاقات في استقرار المجتمعات والدول.

معافاة المجتمع من الأمراض الاجتماعية أحد أسباب استقرار الدول.

بناء على ما سبق من نتائج يوصى بالاتي:

١. تضمين المناهج التعليمية ما يغرس القيم الإسلامية مثل الأخلاق ونبذ العصبية القبلية والدعوة للأنفاق على الفقراء، هذه القيم التي من شأنها تحقيق مقاصد الشرع من العلاقات الاجتماعية.
 ٢. تحقيق العدالة والمساواة بين كافة أفراد المجتمع المسلم، في الحقوق والواجبات دون التمييز بسبب لون أو عرق.
 ٣. جعل القيم والأخلاق الإسلامية واقعا معيشاً في الحياة، والسعي لتحقيق ذلك بكل الوسائل الممكنة.
 ٤. دور الدولة كبير في تقوية وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب الوجود، ومنع كل وسيلة تؤدي إلى هدم المجتمع المسلم، لأن من الوسائل ما لا قبل للأفراد به. وأخيراً أقول هذا جهد المقل، فإن أخطأت فمني ومن الشيطان، وإن أصبت فمن الله وأسأل الله العظيم أن يجعله خالصاً لوجهه وأن ينفع به.
- والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

١. أحكام أهل الذمة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) رمادى للنشر - الدمام، يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧م.
٢. إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ٥٠٥هـ، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، بدون تاريخ.
٣. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام محمد الطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع تونس والمؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر الطبعة الثانية، د. ت.
٤. الإعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٦. أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة، د. ت.
٧. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي ت: ٦٨٥هـ، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٨. التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) حققه و ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٩. تقريب الوصول إلى علم الأصول: أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي المالكي ٦٩٣ - ٧٤١هـ. كتبه ابن تيمية ومكتبة العلم بجدة الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، تحقيق محمد المختار الشنقيطي.
١٠. التكافل الاجتماعي في الإسلام عبد الله ناصح علوان دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع د. ط، د. ت.
١١. تكملة معجم المؤلفين، وفيات (١٣٩٧ - ١٤١٥هـ) = (١٩٧٧ - ١٩٩٥ م): محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٢. جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١٣. الجامع لأحكام القرآن أو تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح

- الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
١٤. حياة الحيوان الكبرى: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، الشافعي ت: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ.
١٥. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت.
١٦. ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي ت: ٧٩٥هـ، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م
١٧. سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار النشر: دار الفكر - - ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ت.
١٨. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
١٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٢٠. صحيح البخاري تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب.
٢١. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الطو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
٢٢. علم الأخلاق الإسلامية: مقداد يالجن محمد علي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر - الرياض، الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٣. العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
٢٤. فتوح مصر وأخبارها، تأليف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد الحجيري.
٢٥. فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة: يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية. ١٣٩٣، ١٩٧٣ م.

٢٦. فقه السيرة: محمد الغزالي السقات: ١٦٤١هـ، الناشر: دار القلم - دمشق، تخريج الأحاديث: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
٢٧. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٢٨. مبادئ علم الاجتماع احمد رأفت عبد الجواد، مكتبة نهضة الشرق بدون طبعة، د.ت.
٢٩. مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر.
٣٠. مدخل إلى مقاصد الشريعة د. أحمد ريسوني دار السلام للطباعة والنشر ودار الامان الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٣١. المستدرک على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٣٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، وطبعة مؤسسة قرطبة للنشر - مصر.
٣٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ت.
٣٤. المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
٣٥. مقاصد الشريعة الإسلامية الطاهر بن عاشور، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري. ٢٠١١م.
٣٦. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع السعودية - الرياض، الطبعة الأولى ١٨٤١هـ - ١٩٩٨م
٣٧. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٩٩٣م.
٣٨. مقدمة ابن خلدون: ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.
٣٩. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٤٠. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي ٧٦٤هـ، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.